

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١ ؛
وعلى قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤٩ لسنة ١٩٩٦ المعدل بالقرار رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠٠٤ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛
وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُنشأ ميناء برى يسمى « ميناء قسطل البرى » تتولى إدارته الهيئة العامة للموانئ
البرية والجافة .

(المادة الثانية)

- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .
صدر بالقاهرة في ٢٣ ذي الحجة سنة ١٤٣٢ هـ
(الموافق ١٩ نوفمبر سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة